

حكم من عليه أيام من رمضان الماضي وجاءه رمضان الآخر ولم

يقضي | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

فضيلة الشيخ نبدأ بهذا السؤال الذي وردنا. يقول من جاءه رمضان وعليه قضاء من رمضان الماضي. ماذا عليه؟ وإذا كان مريض ولم يستطيع القضاء. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه اجمعين. الذي عليه ايام من رمضان الذي مضى واتي عليه - [00:00:00](#)

هذا ولم يقضي فله حالتان. الحالة الاولى ان يكون تأخيره للقضاء لعذر كأن يكون مريض واستدان معه مرضه ولم يتمكن من القضاء حتى فرمضان الاخر فهنا نقول عليه اذا انتهى الرمضان انتهى رمضان الذي هو نستقبله بعد ايام بلغنا الله واياكم اياه بعده يقضي تلك - [00:00:20](#)

الايام التي من رمضان السابق ولا يلزمه غير ذلك. اما اذا كان مفطر وتركه مع قدرته على القضاء فهنا من اهل من انه وهم قول كثير من اهل العلم انه يلزمه مع القضاء الاطعام. فيطعم عن كل يوم فرط في قضاؤه مسكين - [00:00:40](#)

هذا قال ابن عباس وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه هو قول جمع من اهل العلم وهو قول كثير من الفقهاء وهذا هو الاقرب والاحوط فان لم يستطع الاطعام فيلزمه - [00:01:00](#)

وهو الذي يجب عليه. اما اذا كان مريض ومرطه لا يرجى برؤه. مرض مزمن دائم لا ينقطع نسأل الله عز وجل ان يعافي كل مريض من المسلمين امين. فهنا نقول له يلزمك الاطعام فقط. عن كل يوم افطرته من رمضان الذي مضى والذي سيأتي يلزمك عن كل يوم ان تطعم - [00:01:10](#)

فقط ولا يلزمك غير ذلك شيئاً. طيب كيفية الاطعام يا شيخ؟ الاطعام هو ان يطعم مسكين العادة آآ يعني مثلا ان يشبعه بطعام يشبعه هو يجد فيه كفايتها. مثلا يأخذ مثلا نصف دجاجة مع الارز ويعطيها مسكين. هذا اه مطبوخ وناضج يطعمه اياه. ما اذا اراد ان - [00:01:30](#)

ليطعمه بما هو ناشف وجاف وليس هو قد نضج وقد طبخ. فنقول يطعم كل مسكين نصف صاع من الارز. ونصف الصاع قارب كيلو ونصف يعطي كل مسكين كيلو ونص من الارز او من البر او من او من التمر او ما شابه ذلك. احسن الله اليكم - [00:01:50](#)